الأمم المتحدة

A/68/214*

الجمعية العامة

Distr.: General
29 July 2013
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال المؤقت**

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

مشاورات بشأن إدماج أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في مقر الأمم المتحدة في نيويورك

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ١١١ من قرارها ٦٦/٢٤٦، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يستشير جميع المنظمات المشاركة بشأن إدماج أمانة المجلس في مقر الأمم المتحدة بنيويورك. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا عن ذلك في دورتها السابعة والستين. وبالنظر إلى المشاورات المكثفة المطلوب إجراؤها مع جميع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن الموضوع، تعذّر تقديم التقرير في تلك الدورة.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٣.

** A/68/150.

230813 230813 13-41046 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ويعرض هذا التقرير الموقف المتفق عليه بين المنظمات الأعضاء في المجلس بشأن هذه المسألة. وقد أسفرت المشاورات مع المنظمات الأعضاء في المجلس التي طُلب إجراؤها في القرار عن وجهة نظر مشتركة مفادها أن الترتيب التنظيمي الحالي في موقعين هو الأنسب لقيام أمانة المجلس على الوجه الأمثل بدورها الفريد كذراع داعم لجميع المنظمات المشاركة في المجلس في إطار تنفيذ أنشطته.

وقد تم التوصل إلى هذا الاستنتاج بإيلاء الاعتبار الواجب لسمات عمليات منظومة الأمم المتحدة، التي تتسم بتعدد القطاعات والمواقع الجغرافية. ولوحظ أيضا أن عدد المنظمات وموظفي منظومة الأمم المتحدة خارج نيويورك أكبر من عدد المنظمات والموظفين الموجودين فيها. وبالإضافة إلى ذلك لم تجد المنظمات الأعضاء في المجلس أي دليل على أن إدماج مكاتب أمانة المجلس في نيويورك سيؤدي إلى تحقيق وفورات تُذكر على المدى القريب أو البعيد.

وبناء على الموقف الذي أعربت عنه أعلاه المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين، يوصي الأمين العام بأن تواصل أمانة المجلس العمل حسب الترتيبات التنظيمية القائمة في موقعين.

أولا – مقدمة

١ – في سياق الموافقة على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ١١١ من قرارها ٦٦/٢٤٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يستشير جميع المنظمات المشاركة بشأن إدماج أمانة المجلس في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، أن يقدم إليها تقريرا عن ذلك في دورتها السابعة والستين.

٢ – وقد اتخذت الجمعية العامة هذا القرار بناء على توصية من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وردت في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/66/7 و Corr.1)، عقب استعراضها للباب ٣٢ (الأنشطة المشتركة التمويل) من الميزانية البرنامجية المقترحة. وقد تساءلت اللجنة الاستشارية في تقريرها عن هيكل أمانة المجلس وأعربت عن رأيها بأن ثمة مجالا كبيرا لتحقيق المزيد من الفعالية الإدارية والمالية بهذا الصدد. وحثت الأمين العام على وضع مقترح لدمج أمانة المجلس على نحو أقل

تكلفة وأكثر فعالية من حيث الأداء، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/66/7، الفقرة عاشرا-٢٤).

٣ - وعملا بتوصية اللجنة الاستشارية، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها مقترحات بشأن هذه المسألة في دورتها السابعة والستين. وبالنظر إلى المشاورات المكثفة المطلوب إجراؤها مع جميع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن هذا الموضوع، تعذّر تقديم التقرير في تلك الدورة.

٤ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٦٦/٢٤٦، شرع الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، في التشاور مع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأعضاء في المجلس بشأن هذه المسألة. وتم تحليل عمليات أمانة المجلس في إطار هذه المشاورات، بغية تحديد أوجه الازدواج في العمليات بين الموقعين، وتقييم أثر الإدماج المحتمل في نيويورك على تعزيز كفاءة هذه العمليات وفعاليتها. وباسم المجلس يقدم الأمين العام في الفرع الثالث من هذا التقرير الموقف المتفق عليه للمنظمات الأعضاء في المجلس بشأن هذه المسألة، وتوصيته بهذا الصدد.

ثانيا - تحليل عمليات أمانة المجلس والآثار الممكنة لإدماجها في نيويورك على العمليات

٥ - لقد أعربت المنظمات الأعضاء في المجلس دوما عن قلقها إزاء فعالية تكلفة أنشطة التنسيق بين الوكالات، بما فيها تقديم الدعم إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في مجال السكرتارية، وذلك منذ إنشاء المجلس في عام ١٩٤٦ (سُمي في البداية لجنة التنسيق، ثم اللجنة الإدارية المعنية بالتنسيق، وفي عام ٢٠٠٢ غُير اسمه إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، كجزء من عملية إصلاح واسعة النطاق لآلية التنسيق بين الوكالات). وتشمل تكاليف التنسيق بين الوكالات أساسا ثلاث فئات من النفقات هي: (أ) التكاليف المتصلة بمواصلة تقديم خدمات محددة في مجال السكرتارية لأمانة المجلس وهياكله الفرعية؛ (ب) السفر والتكاليف المباشرة الأخرى المرتبطة بمشاركة المنظمات الأعضاء في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات؛ (ج) خدمات الدعم التي تقدمها المنظمات الأعضاء عندما تستضيف رؤساء و/أو أمانات الأجهزة الفرعية التابعة للمجلس.

٦ - وبمرور الوقت أدت الحاجة إلى تقديم خدمات مكرسة في مجال السكرتارية للمجلس وآلياته الفرعية إلى إنشاء هياكل سكرتارية دائمة تمولها المنظمات الأعضاء على أساس تقاسم التكاليف، وتكملها ترتيبات مخصصة لانتداب موظفين معارين إلى أمانة المجلس يوفدون من المنظمات الأعضاء فيما يتصل بأنشطة المجلس التي تملك المنظمات خبرات محددة بشأنها. وقد

استُرشد بالمبادئ التوجيهية التالية في تقديم الدعم في مجال السكرتارية للمجلس في جميع الأوقات: (أ) حياد المجلس وإنصافه في معالجة ولايات وأهداف جميع المنظمات الأعضاء فيه؛ (ب) تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة وفعالية الكلفة في إطار ذلك الدعم والهياكل ذات الصلة به؛ و (ج) ملاءمة الهياكل واستجابتها للولايات المنوطة بالمجلس وأجهزته الفرعية من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٧ - وتنعكس الأهداف المذكورة أعلاه في الترتيبات التعاقدية المحددة لموظفي أمانة المجلس وطريقة تمويلها بتقاسم التكاليف، تحت توجيه الجمعية العامة.

٨ - ويتكون الهيكل الحالي لمجلس الرؤساء التنفيذيين، الذي يعكس مسؤوليات المجلس عن الاستجابة للولايات الحكومية الدولية ذات الصلة، من ثلاث ركائز هي: اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وقد أنشئت في عام ٢٠٠٢ أمانة مشتركة التمويل مسؤولة أمام الأمين العام بصفته رئيسا للمجلس، كما جاء في تقريري الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2001/55 و E/2002/55) وكما بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٩٥/٢٠٠٢. وقد نُظمت أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين منذ إنشائها في فرعين أحدهما في نيويورك ويتولى الإشراف على عمل أمانة المجلس ككل، ويقدم الدعم بصفة خاصة لأنشطة المجلس نفسه وأنشطة اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، والفرع الآخر في جنيف ويقدم الدعم لأنشطة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى وشبكاتها. وأصبحت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الركيزة الثالثة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في عام ٢٠٠٨، وهي مسؤولة عن تنسيق العمليات الإنمائية على المستوى القطري، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢. غير أن ميزانية أمانة المجلس المشتركة التمويل لا تقدم الدعم المالي لأنشطة المجموعة.

٩ - ويتولى فرع نيويورك لأمانة المجلس المسؤولية عن مساعدة المجلس على وضع برنامج عمله العام وتقديم الدعم الفني للتحضير لدوراته وصياغة استنتاجاتها بالتعاون مع أعضاء المجلس المكلفين بالتنسيق، فضلا عن تنظيم ورصد متابعة هذه الاستنتاجات بالتعاون الوثيق مع المنظمات الأعضاء في المجلس. وكذلك يدعم الفرع إعداد دورات اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، وينظم تنفيذ ومتابعة استنتاجاتها وتوصياتها. وعلاوة على ذلك يتولى الفرع الاتصال بالهيئات الحكومية الدولية بخصوص المسائل البرنامجية والإدارية.

١٠ - ويتولى فرع جنيف لأمانة المجلس المسؤولية عن إعداد دورات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى ودورات الشبكات التابعة لها (شبكة المشتريات، الشبكة المعنية بشؤون المالية والميزانية، شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، شبكة الموارد البشرية) وأفرقتها الفرعية.

ويعالج الفرع تنفيذ ومتابعة استنتاجات وتوصيات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى ويحتفظ ببيانات الموارد البشرية والبيانات المالية وبالإحصاءات نيابة عن منظومة الأمم المتحدة.

١١ - ونظرا لكون مجلس الرؤساء التنفيذيين يضم ٢٩ منظمة عضوا، ١٩ منها في أوروبا (٩ منظمات في جنيف) ومنظمتان في نيروبي، اتخذ المجلس في عام ٢٠٠٢ قرارا استراتيجيا بأن تتمركز أمانة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في جنيف من أجل تيسير التعامل اليومي مع المنظمات الأعضاء في المجلس، مما يحقق أقصى قدر من الفعالية والتأثير في تنسيق السياسات والممارسات الإدارية المتنوعة لهذه المنظمات وتعزيز الاتساق في الإدارة على نطاق المنظومة، عملا بالتوجيهات الحكومية الدولية ذات الصلة.

١٢ - ويتعاون فرعا أمانة المجلس تعاونا وثيقا على: (أ) إقامة وإدارة شبكة معلومات تفاعلية لتيسير قيام حوار منهجي مستمر بين المنظمات الأعضاء في المجلس بشأن تعزيز الفعالية العامة للمنظومة؛ (ب) تزويد الدول الأعضاء منفردة أو مجتمعة في الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، فضلا عن عامة الجمهور، بالمعلومات عن الأنشطة ذات الأهمية على نطاق المنظومة. وقد اتُّخذ عدد من التدابير التنظيمية الداخلية بهدف زيادة تحسين الفعالية التشغيلية والإدارية والفنية وكفالة التآزر في أمانة المجلس بوصفها كيانا واحدا يعمل في موقعين. وتشمل هذه التدابير تنظيم مداولات منتظمة عبر الفيديو بين الموظفين في الموقعين، وعقد اجتماعات للموظفين عبر الفيديو يترأسها مدير أمانة المجلس، ومشاركة الموظفين في الموقعين في الاجتماعات التي يعقدها كل من اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

١٣ - وقد لاحظت المنظمات الأعضاء في المجلس أيضا أن ترتيب العمل في موقعين يسمح بالعمل ساعات متواصلة، مما يؤدي إلى إتاحة الدعم للأعضاء بشكل مستمر.

١٤ - وفي سياق إعداد هذا التقرير، جرى تحليل عمل أمانة المجلس وطرائق تسيير شؤونه، بما في ذلك في حالة دمج الفرعين في نيويورك، كما أجرت جميع المنظمات الأعضاء تقييما للفوائد الحالية للدمج المحتمل وأثره فيما يتعلق بإتاحة خدمات المجلس، بما فيها عناصر التيسير الخاصة بكل موقع. وبالإضافة إلى ذلك تم تقييم الأثر التشغيلي والمالي المترتب على الدمج بالنسبة للمنظمات الأعضاء في المجلس، لا سيما تلك المتمركزة في أفريقيا وأوروبا، فضلا عن الآثار المترتبة على الدمج في الترتيبات القائمة لتقاسم التكاليف وما بعدها.

١٥ - وأكد الاستعراض أن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، اللتين تتلقيان خدمات أمانة المجلس، موكلتان بولايات ومسؤوليات محددة وتعملان في مجالات فنية مختلفة لا يوجد بينها سوى القليل من التداخل، وإنما يكمل بعضها بعضا

ويعززه. وسيؤثر إدماج أمانة المجلس في نيويورك أكبر تأثير على المجال الإداري الذي تتولاه اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. وفي حين يركز التنسيق في المجال البرنامجي في المقام الأول على المستوى الاستراتيجي، فإن التنسيق في مجال الإدارة، إلى جانب كونه يشمل مستوى السياسات عملا بالتوجيهات الحكومية الدولية، ينطوي في الأغلب على تبادل مستمر بخصوص المسائل الإدارية، بهدف مواءمتها، وفي مسعى مشترك لتحديد الممارسات المثلى والدروس المستفادة. وعلى الرغم من أن التطور في التكنولوجيا الحديثة يمكن أن يساعد إلى حد كبير على تيسير الاتصالات، فمما لا شك فيه أن نقل أمانة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى سيؤثر سلبا على المداولات بين الوكالات التي تجري حاليا بصفة شبه يومية بين أمانة اللجنة وأمانات المنظمات الأعضاء في المجلس في مجالات من قبيل مرتبات الموظفين وعلاواتهم والمشتريات وتكنولوجيا المعلومات والشؤون المالية والمتعلقة بالميزانية ومواءمة ممارسات الأعمال، وهي مداولات تتم بعقد اجتماعات لأفرقة الخبراء في جنيف، حيث توجد أغلبية المنظمات الأعضاء في المجلس. وأظهر التحليل أيضا أنه ليس من المتوقع أن تحقق أمانة المجلس أية وفورات في الحجم إثر الإدماج، نظرا للمسؤوليات المتمايزة الموكلة إلى اللجنتين. وعلاوة على ذلك فإن نقل أمانة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى إلى نيويورك سيؤدي من وجهة النظر المالية إلى تكبد المنظمات المتمركزة في أوروبا تكاليف مباشرة إضافية في مجالي السفر والاتصالات وما يتعلق بهما من تكاليف.

١٦ - وفيما يتعلق بأثر النقل على التزامات تقاسم التكاليف بين المنظمات الأعضاء في المجلس في إطار ميزانية أمانته المشتركة التمويل، يُقدر بأن التكاليف غير المتكررة الناشئة عن نقل الموظفين من الفئة الفنية التابعين لأمانة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى إلى نيويورك، وتجهيز حيز المكاتب الإضافي للأمانة في المقر ستبلغ ٩٠٠ ٣٠٠ دولار في سنة النقل (استنادا إلى أسعار عام ٢٠١٣). وعلاوة على ذلك يمكن أن تنشأ تكاليف غير متكررة إضافية عن إنهاء خدمة الموظفين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في جنيف بالتراضي. أما التكاليف المتكررة فسيطرأ عليها نقصان سنوي بسبب انخفاض معدلات مرتبات الموظفين في المقر بنيويورك مقارنة مع جنيف بمقدار ٤٠٠ ٣٠٠ دولار (استنادا إلى أسعار عام ٢٠١٣)، تقابله جزئيا زيادة في الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف في نيويورك قدرها ٤٩ ٢٠٠ دولار في السنة، الأمر الذي سيؤدي إلى تخفيض سنوي صاف في النفقات يقدر بمبلغ ٢٥١ ٢٠٠ دولار (٥٠٢ ٤٠٠ دولار لفترة السنتين). وتجدر الإشارة إلى أن حصة الميزانية المشتركة التمويل المقترحة لأمانة المجلس في الميزانية البرنامجية تبلغ ٢٧,٤ في المائة، مما يترتب عليه نقصان صاف يقدر بمبلغ ٦٨ ٨٠٠ دولار سنويا، أو ٧٠٠ ١٣٧ دولار لفترة السنتين. ويضمن الجدول أدناه موجزا لهذه المعلومات.

تحليل الفرق في التكلفة بين معياري جنيف ونيويورك (على أساس نقل أمانة المجلس من جنيف إلى المقر)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، استنادا إلى معدلات عام ٢٠١٣)

	الاحتياجات في جنيف		الاحتياجات في نيويورك		
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)=(٢)-(٤)
	سنويا	كل سنتين	سنويا	كل سنتين	الفرق في الكلفة لفترة السنتين	حصة الأمم المتحدة (٢٧,٤ في المائة)
					النقصان (الزيادة)	
التكاليف المتكررة						
الوظائف	١ ٤١٣,٨	٢ ٨٢٧,٦	١ ١١٣,٤	٢ ٢٢٦,٨	٦٠٠,٨	١٦٤,٦
التكاليف غير المتعلقة بالوظائف	٨٠,٠	١٦٠,٠	١٢٩,٢	٢٥٨,٤	(٩٨,٤)	(٢٧,٠)
المجموع الفرعي	**١ ٤٩٣,٨**	**٢ ٩٨٧,٦**	**١ ٢٤٢,٦**	**٢ ٤٨٥,٢**	**٥٠٢,٤**	**١٣٧,٧**
التكاليف غير المتكررة						
تكاليف النقل	–	–	٣٠٠,٩	٣٠٠,٩	(٣٠٠,٩)	(٨٢,٤)

١٧ - وفي ضوء ما ورد أعلاه، تشاور الأمين العام مع المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بخصوص مسألة دمج أمانة المجلس، على النحو المطلوب في القرار ٦٦/٢٤٦. وقد أجمع الرؤساء التنفيذيون للمنظمات الأعضاء في المجلس على أن الدمج لن يسفر عن أية فوائد مالية كبيرة لهذه المنظمات، أو عن فوائد إدارية لأمانة المجلس، وأنه ينطوي في نفس الوقت على خطر إضعاف تنسيق السياسات والممارسات الإدارية ضمن منظومة الأمم المتحدة، إذ يرون أن الكثير من مسارات العمل في ذلك المجال ستتعطل نتيجة للدمج في نيويورك.

ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

١٨ - لقد شكل تحقيق القدر الأقصى من كفاءة أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وفعالية كلفتها دوما شاغلا من شواغل المنظمات الأعضاء في المجلس فيما يتعلق بمعالجة الدور الذي يجب أن تقوم به الأمانة في دعم أنشطة المجلس وأجهزته الفرعية، بما في ذلك تعزيز أساليب عمله وعمل هياكل الأمانة وتوفير التكاليف وتحسين الكفاءة على جميع المستويات. والمبدأ الأساسي لكل ذلك هو ضرورة ملاءمة هياكل أمانة المجلس وتكوينها ملاءمة تامة لمتطلبات تنفيذ مسؤولياتها، وتغطيتها لنطاق

الخدمات الواجب تقديمها في كل الأوقات لعمليات المجلس وأجهزته، استجابة للولايات الحكومية الدولية.

١٩ - وترى المنظمات الأعضاء في المجلس أن الهيكل الحالي لأمانة المجلس وتكوينه وعمله في موقعين هي الترتيب الأكثر كفاءة وفعالية من حيث الكلفة لمساعدة المجلس على الوفاء بالمسؤوليات التي أسندتها إليه الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ومع ذلك فإن مجلس الرؤساء التنفيذيين سيُبقي الفعالية التشغيلية لأمانته قيد الاستعراض، وسيعرض على الجمعية العامة أية تعديلات أخرى قد يمليها التطور المستمر لمنظومة الأمم المتحدة، إذا اقتضت الظروف القيام بذلك. ويتفق الأمين العام مع موقف المنظمات الأعضاء في المجلس بهذا الصدد ويوصي الجمعية العامة بالإبقاء على الترتيبات التنظيمية القائمة لأمانة المجلس التنفيذي.

٢٠ - ويُطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بهذا التقرير.